- الحديث أخرجه أيضا أبو داود والنسائي والدارقطني وصححه ابن حبان والحاكم : قوله " أتينا به النبي صلى ا عليه وآله وسلم " زاد الحاكم " ووضعناه حيث توضع الجنائز عند مقام جبريل عليه السلام " : قوله " فانصرف " لفظ البخاري في حديث أبي هريرة " فقال النبي صلى ا عليه وآله وسلم صلوا على صاحبكم " وتقدم نحوه في حديث سلمة . قوله " الآن بردت عليه " فيه دليل على أن خلوص الميت من ورطة الدين وبراءة ذمته على الحقيقة ورفع العذاب عنه إنما يكون بالقضاء عنه لا بمجرد التحمل بلفظ الضمانة ولهذا سارع النبي صلى ا عليه وآله وسلم إلى سؤال أبي قتادة في اليوم الثاني عن القضاء وفيه دليل على أنه يستحب للإمام أن يخص من تحمل حمالة عن ميت على الأسراع بالقضاء . وكذلك يستحب لسائر المسلمين لأنه من المعاونة على الخير وفيه أيضا دليل على صحة التبرع بالضمانة عن الميت وقد تقدم الكلام على ذلك